الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

16- 17- 18 **محرم** 1437 /30-31 **أكتوبر**/1 **نوفمبر** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	5
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	10

نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية بالمملكة..؟!

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151101/Con20151101805686.htm

صدقة يحي فاضل

طرح مشروع «نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية»، على مجلس الشورى، في شهر ربيع الأول 1427هـ. ونوقش، وروجع ونقح من قبل لجنة «خاصة» ومتخصصة، ثم صدر عن المجلس في ذات العام. وقد لقي هذا النظام، عندئذ، اهتماما إعلاميا وأكاديميا سعوديا كبيرا... يتناسب مع أهمية هذا القانون، والدور الذي يجب أن يلعبه في حياة شعب هذا البلد الطيب، عندما يطبق. وأكد من اهتم به فهمه وتقديره لهذا المشروع، وما سيكون له من دور إيجابي في هذا البلد، وعلى كافة الصعد.
ولا شك، أن من التسرع الحكم على هذا النظام وبنوده قبل دخوله حيز النفاذ. كما أن صدور هذا النظام، بمضمون معين، لا يعني: نهاية المطاف وانتهاء الاجتهاد، أو قفل الباب أمام الجيد (والعملي) من الآراء. فأي نظام - مهما علا وسما - يجب أن يخضع (ودائما) للمراقبة، ومن ثم المراجعة والتعديل... بما يتلاءم ومستجدات الحياة، المتغيرة أبدا. وان مجرد صدور هذا النظام سيعتبر - على أي حال- خطوة إيجابية كبرى، في سبيل استتباب ثقافة «المجتمع المدني» في البلاد، وتهيئة السبل لتطوير هذا المفهوم وتبعاته، في النظرية والواقع****.
ولا نبالغ إذا اعتبرنا ذلك النظام من أهم «الأنظمة» التي ناقشها مجلس الشورى، منذ نشأته... لأنه يدعم (أو هكذا يجب) الدولة العصرية الحديثة، التي يتوق إليها المسؤولون والمواطنون في بلادنا. فهذا هو عصر المجتمع المدني ومؤسساته... وهذه التنظيمات ستضطلع بإدارة وتوجيه دفة معظم الحياة العصرية، بالتعاون مع المؤسسات الحكومية. وتنامي وتمكن هذه المؤسسات يجسد عهدا جديدا من الحرية والمؤسساتية، ورعاية مصالح أطياف المجتمع المختلفة. والإقدام على هذه الخطوة هو بمثابة : تبني لإحدى أهم وسائل التنمية الوطنية الشاملة، القائمة على عنصري: توازن المصالح، والرضا... المنبثق من فتح أبواب المشاركة.
****
وسأكتب مقالا، مرة أخرى، عن ماهية مؤسسات المجتمع المدني، والإطار العام الذي تتواجد فيه. ويحكم تكوين ونشاط هذه المؤسسات، في كل الدول الحديثة، نظام، أو قانون... يحدد هذه المؤسسات، ويقنن تكوينها، ونشاطها... بما يحقق – في النهاية – الهدف الإيجابي العام منها. وقد استتب المجتمع المدني، بمؤسساته المختلفة، في الدول العصرية، وأسهم ذلك في استقرار وازدهار تلك الدول... التي يجب أن تكون الأنظمة التي تحكم تكوين ونشاط مؤسسات المجتمع المدني بها، مصدر إلهام مرجعي... لكل الدول الراغبة في السير في هذا النهج التعاوني.
إن مشروع «نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية» الذي نتحدث عنه هنا، يقنن تكوين ونشاط مؤسسات المجتمع المدني بالمملكة، بمعناها الضيق، والذي ينحصر في: الجمعيات والمؤسسات غير الساعية للربح. وأتمنى أن يشمل هذا النظام أيضا: الجمعيات التعاونية بأنواعها.
****
إن المؤسسات الحكومية السعودية تخضع (دائما) لعمليات مراجعة وتطوير. كما أن المملكة ترى: إن المصلحة العامة تقتضي حظر الجماعات ذات الأهداف السياسية البحتة، في هذه المرحلة – على الأقل. أما جماعات المصالح ذات الأهداف الاجتماعية والاقتصادية (مثل: الغرف التجارية، والمشيخات المهنية) فهي موجودة وقابلة للتزايد، والتطور، تحت مظلة النظام الجديد.
وقد تنامت، مؤخرا، حركة المجتمع المدني بالمملكة... وتجلى ذلك في : تكوين العديد من الهيئات والجمعيات مثل: جمعيات الطب والهندسة والجيولوجيا والمحاسبة والاقتصاد والإدارة والصحفيين والأدباء... الخ. وكذلك الجمعيات الخيرية وجمعية حقوق الإنسان. وأعتقد أن مشروع «نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية» يراعي عنصر «الاستقلالية» (النسبية). فهذه هي

كلمة الفصل بين وجود هذا الأمر من عدمه. فلابد أن تكون الجمعيات والمؤسسات، التي تنشأ بموجب هذا النظام، مستقلة، نسبيا... حتى لا تفقد الغاية من وجودها.
نعم، لابد من وجود «جهة» مشرفة أو منظمة (مرجعية)... ولكن، ليقتصر عملها على تفسير النظام والإشراف على تطبيقه، دون أن «تتدخل» أكثر من اللازم، في إدارة ونشاط هذه المؤسسات. فالتدخل الكثيف يلغي «مدنية» هذه المنظمات، ويجعلها مؤسسات شبه رسمية... وبذلك، ينتفي الغرض الأساس من قيام هذه الجمعيات والمؤسسات، أصلا. إن: المتطلب الأساس لنجاح مؤسسات المجتمع المدني، في أغلب البلاد، هو: آلية المشاركة. ففي ظل هذه الآلية تزدهر هذه المؤسسات والجمعيات، وفي غيابها تتعثر، أو يصبح وجودها شكليا.

تشتت الجهود الرقابية سهّل على المتلاعبين إغراق السوق بالرديء والمقلد

"الغش التجاري".. عين المواطن أداة فاعلة في الرقابة لكن من يستجيب؟

المصدر: جريدة الرياض الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1095912

تحقيق- منصور الجفن

حالات الغش في السلع الاستهلاكية والبضائع على مختلف أنواعها وأصنافها لم تكن وليدة اليوم، لكنها مع الأسف الشديد كانت واقعاً متجذرا في صلب العملية الاقتصادية على مختلف صورها وألوانها منذ نشأتها، بل إنها كانت جزءًا من الدورة الاقتصادية، صناعة وتجارة وزراعة، وقد ساهم في تطور وتنامي مظاهر الغش وجود طبقات اجتماعية فقيرة تبحث عن الأسعار الأقل غير عابئة بما يترتب على ذلك من أضرار صحية أو مخاطر قاتلة جراء استخدام تلك البضائع المغشوشة.

ومثلها فئات اجتماعية لا تؤمن بفوارق الجودة وبالتالي استثمر الغشاشون هذه الوضع، يساندهم في ذلك وفي كثير من الحالات غياب الرقيب وغياب تطبيق التشريعات التي تجرّم مثل هذه الأعمال، ومن هنا وأمام هذه الظاهرة المستفحلة يتساءل المواطن عن دور عدد من الجهات المعنية بالرقابة على المواد الغذائية والاستهلاكية بأنواعها، وكذلك المستحضرات الطبية وأدوات التجميل، وقطع الغيار وكافة البضائع.

ويتساءل المواطن من الذي سمح بدخول هذه البضائع المقلدة والمغشوشة والرديئة إلى أسواقنا؟، وكيف غابت متطلبات المواصفات والمقاييس؟، وأين الرقابة الجمركية عن ذلك؟، ولماذا تمر مثل هذه المخالفات من بين أيدي الجهات الرقابية من دون اكتراث؟، ثم كيف يتم تصنيع منتجات مقلدة ومغشوشة داخل أقبية البنايات والأماكن النائية والمزارع والمستودعات ومساكن العمالة وفي الأحياء القديمة بهذه البساطة وهذه الجرأة، ليتم تسويقها بكل بساطة على المستهلك؟.

من المؤكد أنه لو كان هناك حزم في الرقابة والمتابعة وتطبيق للأنظمة بشكل صارم على كل المخالفين والغشاشين والمتهاونين من المراقبين لأمكن القضاء على نسبة كبيرة من أعمال الغش والتدليس على المستهلك المغلوب على أمره، ووقف انتشار الظاهرة التي اتسعت بشكل مقلق ومتزايد في السنوات الأخيرة، حيث يقف وراء ذلك في المقام الأول وبشكل محترف بعض العمالة الوافدة التي تمارس التجارة تحت عباءة التستر، والتي تسيطر على مفاصل قطاع التجزئة ومن خلاله يتم تمرير البضائع المغشوشة من دون مراعاة لسلامة المواطن أو الاقتصاد الوطني.

وهناك في الجانب الآخر فئة من العمالة الوافدة تمارس تصنيع البضائع والسلع المقلدة وتعبئة وتغليف سلع رديئة ومغشوشة في عبوات مزورة لعلامات تجارية مشهورة، والسببُ في تنامي واستفحال هذه المشكلة هو في كل مرة غيابُ الرقابة الصارمة من قبل الجهات المعنية بمتابعة الغش وتزوير العلامات التجارية بدءا من هيئة المواصفات والمقاييس ومصلحة الجمارك ووزارة التجارة والصناعة، والبلديات وهيئة الغذاء والدواء ووزارة الصحة، ووزارة العمل ووزارة الثقافة والإعلام، وكل جهة معنية بالرقابة.

لذا فإن استمرار التراخي في مواجهة هذه الكوارث التي تهدد صحة وسلامة المجتمع وتضر بالاقتصاد الوطني كفيل بأن يزداد معها عبث الغشاشين والمزورين للعلامات التجارية، واستهتار من يقدم لهم الخدمات اللوجستية من بعض مطابع الملصقات ومصانع الكرتون لتعبئة قطع الغيار المغشوشة والمقلدة، ومصانع العبوات البلاستيكية المستخدمة في تعبئة زيوت السيارات وغيرها التي تستفيد من تنامي هذه الظاهرة وتساعد على وجودها.

وبنفس الوقت فإن استمرار تراخي وعدم جدية تلك الجهات الرقابية في تشديد الرقابة يستدعي تفعيل مهام المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة في الدولة الذي أقره مجلس الوزراء الموقر مؤخراً، بشكل عاجل لمحاسبة كل مقصر في حق الوطن والمجتمع.

ومن ناحية أخرى ينبغي التفكير بشكل جاد ومدروس لتحويل أعمال الرقابة على الأسواق والقطاعات الانتاجية إلى القطاع الخاص بشكل تدريجي لتوفير الحماية العملية للمستهلك.

الغش بهدف الربح

في البداية قال د.عبدالله بن أحمد المغلوث عضو الجمعية السعودية للاقتصاد، بأن الغش التجاري يلعب دوراً سيئاً في المجتمع، إلى جانب هدره للأموال وضياع للمصداقية والثقة وهذا مما يؤخر رقي المجتمع لافتاً إلى أن هناك عوامل تساعد على هذه الظاهرة التي تؤرق المجتمع وتضعف كياناته واقتصاده ومن هذه العوامل غياب الوطنية لدى بعض رجال الأعمال السعوديين الذين يكون هدفهم الربح السريع وتقديم منتج غائب عن الجودة والمواصفات.

وأضاف: ها نحن نرى بضائع تأتينا من الصين وغيرها وجزء آخر يصنع ويجهز ويعد هنا من خلال مصانع محلية وورش ومزارع واستراحات غائبة عن أوجه الرقابة، واللاعب الرئيس في هذه المعضلة هم العمالة الوافدة حيث ان بعضهم لا يخاف الله ويحاول ان يكّون ثروة كبيرة على حساب الآخرين وهدر أموالهم، كما أشار إلى عدم وجود الرقابة المكثفة والتي ينبغي أن تكون داخل المدينة وأطرافها على المستودعات والورش والاستراحات، داعياً إلى تكثيف الزيارات المفاجئة التي لا تكون في الحسبان على أن تتضافر الجهود الرسمية حول تكثيف حملات التفتيش والمتابعة للحد من هذه الظاهرة المؤرقة.

جمعيات تعاونية

ولفت د. المغلوث إلى أن عدم وجود جمعيات تعاونية تساند جهد الجهات الرسمية المتخصصة في الرقابة على الجودة، وعدم إشراك القطاع الخاص والراغبين بالتعاون في الرقابة ساهم أيضاً في تفاقم هذه المشكلة، لافتاً إلى أن أكثر صور الغش تتركز في قطع الغيار والمواد الغذائية بل والمواد الطبية التي تستخدم كعلاج للناس.

وقال: لكي ننجح في القضاء على هذه الظاهرة لابد من تكاتف الجهود الرسمية والقطاع الخاص وتأسيس جمعيات تعاونية للإشراف والمتابعة والتفتيش على جميع نقاط البيع والمصانع لمعرفة المنتج ومدى مطابقته لمتطلبات الجودة والمواصفات السعودية والعالمية، ونحن نعلم أن هناك هيئة مستقلة يطلق عليها الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس ولكن من الواضح أنه لا دور لها في التفتيش والمتابعة الميدانية، ولذلك علينا أن نؤسس لهيئة مستقلة يطلق عليها (هيئة مكافحة الغش التجاري) لكي تقوم بالمتابعة والإجراءات الميدانية والتفتيش والمعاقبة من خلال صدور أحكام، مع تعميم خدمات هذه الهيئة من خلال فروع لها في جميع مناطق المملكة، لافتاً إلى أن هناك طاقات من الشباب لم يستفد منهم ولديهم الرغبة في التعاون في أعمال الرقابة وهم شباب جامعيون، ملمحاً إلى أنه من الممكن الاستفادة من طاقتهم للقيام بحملات تثقيفية في الشوارع الرئيسة لتوعية المواطنين والمقيمين عن أضرار الغش التجاري وأنواعه والضحايا الذين يقعون فيه سواء مستخدمي الأدوية الطبية أوالمواد الغذائية والأجهزة وقطع الغيار وكافة السلع، وجميع هذه البضائع المغشوشة تؤدي إلى الاضرار بالبشر لا حصر لها.

فسح البضائع

وتساءل د.المغلوث عن دور الجمارك في التصدي للبضائع المغشوشة والرديئة، مشيراً إلى أن هناك مسؤولية كبيرة تقع على هذا الجهاز بعدم فسح البضائع حتى يتم التأكد من مطابقتها للمواصفات والمقاييس المعتمدة، داعياً إلى عدم الاستثناء في فسح تلك البضائع تحت أي ظرف إذ من الممكن أن تأتي تلك البضائع الرديئة بالضرر على المجتمع، هذا إلى جانب هدر الأموال، كما أشار إلى أن هناك علامات تجارية لشركات عالمية تطبق المواصفات في منتجاتها وتدفع ملايين الدولارات للحفاظ على سمعة تلك الشركات المصنعة (الماركات) ونتفاجأ بوجود عمالة وافدة تسوق لبعض الماركات المغشوشة والمزيفة، محذراً من أن غياب الرقيب جعل السوق مرتعاً للبضائع المغشوشة.

تكريس ثقافة الجودة

وقال: لقد آن الأوان ان نربي ابناءنا على الحفاظ على الأمانة، وأن نكرّس لديهم ثقافة الاهتمام بالجودة عند التسوق وعند اقتناء الأجهزة من خلال التعريف على العلامات التجارية والبضائع ذات الجودة العالية والمرخصة، والتي تحمل علامة الجودة والتأكد من مطابقتها للمواصفات والمقاييس، معززة بختمها، ودعا إلى تثقيف المجتمع للأخذ بالجودة والتعاون في مواجهة مظاهر الغش التجاري عبر تحريك الحس الوطني من خلال منابر الجوامع والمساجد والخطباء والمحاضرات الثقافية بل لابد من إنشاء ورش تثقيفية في الجامعات والدوائر الحكومية للتعريف بأضرار البضائع المقلدة والغش التجاري الذي أصبح يؤذي صحتنا مثل الأغذية والأدوية الطبية المغشوشة، ويهدر أموالنا ويضر باقتصادنا.

توعية المجتمع
كما أكد على أهمية توعية المجتمع بأنواع الغش التجاري وأساليبه، لافتاً إلى أن ذلك أمر لا يقل أهمية عن سن القوانين والأنظمة ابتداءً، مشيراً إلى ان الأنظمة تحتاج لتفعيلها تفعيلاً كاملاً وإلى وعي الأفراد المعنيين بها بمعانيها وكيفية تطبيقها والاستفادة منها، وأنه بدون ذلك لا يمكن للنظام أن يحقق فعاليته والغاية التي يرجوها المشرع منه، وذكر أن توعية أفراد المجتمع تكون عن طريق إقامة الجهات المعنية بذلك للمحاضرات والملتقيات التي تبين جوانب النظام وكيفية الاستفادة منه، وإيضاح الإجراءات المطلوبة للتبليغ عن حالات الغش التجاري وتسهيل ذلك على الأفراد، وكذلك نشر التوعية عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام المختلفة، بحيث يصل لأكبر شريحة ممكنة من المجتمع، ونوه د. الخرجي في هذا الصدد بجهود وزارة التجارة ودورها الفاعل في توعية الناس بحقوقهم كمستهلكين، وكذلك تسهيلها لإجراءات التبليغ عن حالات الغش التجاري عن طريق إصدار تطبيق على الهاتف الجوال ما يجعل التبليغ أمرًا يسيراً وفي متناول الجميع، متمنياً من الجهات المختصة الأخرى أن تحذو حذوها في القريب العاجل.

الأدوية المغشوشة
من جهته أوضح د. يوسف العريني، رئيس اللجنة الاقتصادية بمجلس منطقة القصيم، بأن السوق السعودي لا يخلو من كميات من الأدوية المغشوشة أو المزيفة أو المقلّدة سواء التي تُجلب من خارج المملكة، أو التي يقوم بتزويرها جهات خفية في الداخل بغية الحصول على الكسب المادي، مشيراً إلى أن نسبة الأدوية المغشوشة في العالم بشكل عام، وفق ما ذكرته منظمة الصحة العالمية في احد تقاريرها تبلغ 10% من مجمل الأدوية الموجودة في الأسواق العالمية، لافتاً إلى أن 70% منها توجد في البلدان النامية وتتفاوت بين الدول بشكل كبير فبينما تصل في بعضها الى 50% تصل في بلدان متقدمة الى 1%، مؤكداً أنه لا يخلو سوق أي دولة في العالم من الغش الدوائي تقريباً ون هذه الأدوية المغشوشة أدت في إحدى الدول الى وفيات بأعداد كبيرة، مشيراً إلى أن أكبر مصْدر للدواء المغشوش والمقلّد في جميع بلدان العالم يأتي من خلال البيع والتسويق عبر الإنترنت، محذراً من هذه الوسائل والطرق التي يتم من خلالها الترويج لهذه الأدوية المغشوشة، منبهاً إلى أن أكثر الادوية التي يحدث بها تزوير أو غش هي الأدوية غالية الثمن والأكثر مبيعاً، والأكثر طلباً عليها في السوق، مثل بعض الأدوية المستخدمة في الإنجاب وأدوية تساقط الشعر أو التخلص من السمنة والأدوية العشبية وأحيانا بعض المضادات الحيوية وغيرها.

جودة سعودية
وعن جودة الأدوية المُصنعة هنا في المملكة، قال د. العريني إنها تعتبر من أرقى وأفضل الادوية العالمية، مرجعاً ذلك الى القدرات المالية المتوفرة لدى المصانع، وخبرات المستثمرين فيها وحرصهم الشديد على الظهور بمستوى تصنيعي دوائي عالمي، لافتاً إلى أن هناك سمعة جيدة للمصانع السعودية داخل وخارج المملكة، مذكّراً بحرص هيئة الدواء السعودية على تطبيق أرقى معايير الصناعة الدوائية في المصانع المحلية والمتابعة المستمرة منها.
وقال إن الشخص العادي لا يستطيع معرفة الدواء المُقلد من غيره، فهناك صعوبة في اكتشافها من قبل الأشخاص غير المتخصصين، لتشابهها بشكل كبير جداً مع مثيلاتها من الأدوية الحقيقية، إلا أن هناك فروقات بسيطة ربما تكون ظاهرة أحياناً للعيان، مثل لون العلبة الخارجية أو لون الحبة نفسها أو رداءة الكتابة على العبوة الخارجية أو نحو من ذلك أو عدم وجود ملصق للسعر أو الوكيل وربما المذاق للأدوية السائلة لمن سبق له تناول الدواء ويعلم مذاقه سلفاً.

توحيد الرقابة وتفعيل دور المواطن
قال د. عبدالحكيم الخرجي إن المواطن يحتاج إلى إظهار نوع من الاهتمام برأيه وشكواه لدى الجهات المعنية ليصبح أداة فاعلة في الرقابة على السلع والمنتجات التي تطرح له في الأسواق، عن طريق سرعة تجاوبهم معه وإصلاح الخطأ أو مخالفة المنتج المغشوش أو الفاسد، مؤكداً أنه متى ما شعر المواطن بالتجاوب فإنه لن يتقاعس عن التبليغ، لما لوحظ من وعي حقوقي بين أفراد المجتمع في الآونة الأخيرة مقارنة بالسابق.
وحول أهمية وجود هيئة عامة تتوحد من خلالها عملية الرقابة على واردات الموانئ وكذلك البضائع المعروضة في الأسواق، والرقابة على المصانع المحلية، عوضاً عن تلك الجهود المشتته بين عدد من الجهات مثل وزارة التجارة والصناعة، ووزارة الصحة، ومصلحة الجمارك، والهيئة العامة للغذاء والدواء، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، ووزارة العمل وجمعية حماية المستهلك، وغيرها من الجهات المعنية بالرقابة على المواد الاستهلاكية بأنواعها وجميع السلع.
مشيرا إلى أن تعدد هذه الجهات المسؤولة عن سلامة المنتجات المطروحة بالأسواق تجعل المستهلك في حيرة لمعرفة الجهة التي ينبغي عليه اللجوء إليها لرفع شكواه، لافتاً إلى أنه كثيرًا ما يؤدي ذلك إلى تراجع المستهلك عن المطالبة بحقه أو تقديم شكوى، نظرا لعدم وضوح الإجراءات أو جهله بالجهة المختصة بموضوع المخالفة، وهذا ما يحفز إلى وجود هذه الهيئة المعنية بالرقابة العامة.
»الغش» جريمة جنائية.. وللمتضرر طلب التعويض

حول ما إذا كان الغش التجاري وما يترتب عليه من أضرار صحية أو مالية ضمن القضايا الجنائية، قال د. عبدالحكيم الخرجي - الرئيس التنفيذي لأحد مكاتب المحاماة عضو هيئة حقوق الإنسان: -

إن المشرّع السعودي جعل اختصاص التحقيق في قضايا الغش التجاري لهيئة التحقيق والادعاء العام، وذلك حسب ما ورد في نظام مكافحة الغش التجاري الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/19) بتاريخ 1429/4/23ه، ما يعني أن المشرّع عد الغش التجاري جريمة جنائية، تتصدى الدولة بمؤسساتها المعنية في هذا الجانب بمحاسبة المخالفين وإيقاع العقوبات عليهم وفقا لما جاء في النظام، موضحا أنه يحق لأي متضرر من أي منتج مغشوش أو فاسد أن يرفع دعوى لتعويضه عن الضرر الذي لحقه من ذلك المنتج، وهو ما أشارت إليه المادة الثانية والعشرون من نظام مكافحة الغش التجاري: "مع عدم الإخلال بحق من أصابه ضرر في التعويض نتيجة ارتكاب إحدى المخالفات المنصوص عليها في هذا النظام، ويلتزم المخالف بسحب المنتج المغشوش وإعادة قيمته إلى المشتري، وذلك وفق الشروط والإجراءات التي تحددها اللائحة".

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الشورى" يناقش "رسوم الأراضي" و"أداء" نزاهة"

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 محرم 1437هـ - 30 أكتوبر 2015م
http://www.alhayat.com/Articles/11809096

الرياض - «الحياة»
يناقش مجلس الشورى يوم الإثنين المقبل، الترتيبات التنظيمية لفرض رسم على الأراضي البيضاء، ضمن مناقشته تقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات. كما يناقش المجلس تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن مقترح مشروع تعديل نظام النقل العام على الطرق في المملكة، المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور محمد أبوساق.
كما يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مقترح تعديل المادة السادسة من نظام الضمان الاجتماعي الصادر بمرسوم ملكي، المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور زين العابدين بري.
ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة تقرير اللجنة المالية بشأن مشروع اتفاق بين المملكة والبرتغال؛ لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ومشروع البرتوكول المرافق له، وتقرير لجنة الشؤون الخارجية بشأن مشروع نظام جوازات السفر الديبلوماسية والخاصة المُعاد إلى المجلس، لدرسه.
إلى ذلك، يصوت المجلس يوم الثلثاء المقبل على توصيات لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية، بشأن تقرير الأداء السنوي للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد للعام المالي 1435-1436هـ، بعد أن يستمع المجلس إلى وجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء ومقترحات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
ويناقش المجلس في هذه الجلسة تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن وثيقة خطة التنمية العاشرة المُحدثة 1436-1437هـ إلى 1440-1441هـ، ودعت اللجنة في توصيتها إلى الموافقة على وثيقة خطة التنمية العاشرة، وإعداد إطار للموازنة في المدى المتوسط (5 سنوات)، يُحدَّث سنوياً مع وضع تصورات حول الإيرادات والنفقات ومعدلات النمو الاقتصادي في قطاعاته الرئيسة في ضوء المتغيرات المحلية والعالمية.
كما يناقش المجلس تقرير اللجنة المالية بشأن التقرير السنوي لهيئة السوق المالية للعام المالي 1435-1436هـ. وأوصت اللجنة المالية في تقريرها بالإسراع في استكمال الإجراءات اللازمة؛ لإدراج سوق الأسهم السعودي في مؤشر msci للأسواق الناشئة، ودعت اللجنة هيئة السوق المالية للإفصاح عن أكبر 20 مالكاً لكل شركة من الشركات المدرجة في السوق، وإلى تنشيط أدوات الدين مثل السندات والصكوك وتنويعها عند قيم تكون بمتناول الأفراد والمؤسسات.
كما يناقش المجلس مدى ملاءمة دراسة مشروع نظام المؤسسة العامة لمستشفى الملك خالد التخصصي للعيون.
وكان مجلس الشورى استمع إلى تقرير اللجنة الصحية بشأن المقترح المقدم من عضو المجلس السابق الدكتور ناصر الشهراني، وعضوة المجلس الدكتورة سلوى الهزاع.

"العمل" تدرس الإجازة الأسبوعية في القطاع الخاص

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 محرم 1437هـ - 30 أكتوبر 2015م
http://www.alhayat.com/Articles/11809100

الرياض - «الحياة»
أعلنت وزارة العمل أمس أن مجلس الوزراء أجل اتخاذ قرار في شأن الإجازة الأسبوعية في القطاع الخاص. وأوضحت الوزار
أن التأجيل يأتي بهدف «درس الموضوع في ضوء ملاحظات أصحاب الأعمال.»

ويتزامن تعديل عدد أيام الإجازة الأسبوعية وساعات العمل اليومية للقطاع الخاص مع التعديلات الأخيرة في نظام وزارة العمل، والقاضي بتعديل 38 مادة من نظامها، التي صدر قرار بإقرارها والعمل بها منذ أسبوعين.
في حين أرجأ مجلس الوزراء اتخاذ قرار في شأنها، وتمت إعادتها إلى مجلس الشورى، لدرسها في ضوء عددٍ من الملاحظات التي تم رفعها مِنْ مجلس الغرف السعودية، وبعد درسها سيتم رفعها مِنْ جديد لاتخاذ قرار في شأنها.
وكان نظام العمل الجديد دخل حيز التطبيق بعد موافقة مجلس الوزراء على تعديلات النظام في الثالث من جمادى الآخر الماضي 23 آذار (مارس) الماضي. وشملت أنظمة العمل المعدلة الجديدة 38 مادة، حاكت في مضامينها منظومة سوق العمل وتفرعاتها. وتنوعت بين مواد متعلقة في التدريب والتأهيل، وأخرى في امتيازات التوطين، ومواد مرتبطة بعقد العمل، وأخرى متعلقة بعمل المرأة وآليات التفتيش.

• هيئة التخصصات الصحية": لا يجوز نشر صور المرضى إلا بموافقتهم

المصدر: جريدة الرياض الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1096063

متابعة – نوفل الغرابي
أثار ظهور صور عدد من المرضى في وسائل الإعلام مؤخراً حالة من اللغط الإعلامي والطبي، حيث إن استخدام صور المرضى بأي طريقة سواء في الإعلام أو الجانب الأكاديمي لا يجوز إلا بموافقة المريض.
وأكدت الهيئة السعودية للتخصصات الصحية في تغريدة عبر حسابها الرسمي على توتير اليوم "أنه لا يجوز نشر صور المرضى في قنوات التواصل الاجتماعي إلا بموافقة خطيّة منهم".

برنامج لتوعية الطالبات وأولياء أمورهن عن مخاطر الابتزاز والتحرش في الرياض

المصدر: جريدة الرياض الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1096115

الرياض - منصور الحسين
نفذت إدارة التوجيه وإرشاد الطالبات بالادارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض أكثر من 17 برنامجاً لطالبات الرياض وخمس مبادرات لأولياء الأمور في أندية الحي السبعة الموجودة في مدينة الرياض.
وقالت مدير التوجيه والارشاد الاستاذة هيا الناصر أن البرامج منوعة وتهدف لتوعية الفتيات وتثقيفهم في عدة جوانب حياتية مختلفة مضيفة أن من بين البرامج النوعية المقدمة برنامج (بيدي نجاتي) وهو برنامج موجه للطالبات وأولياء

الأمور والمجتمع المدرسي يعين الطالبة لحماية نفسها من الابتزاز والتحرش من جانب ويوجه الطالبات للاستخدام الأمثل للتقنية من جانب آخر.
من جهة أخرى، استقبلت ادارة التوجيه والارشاد وفداً من مشرفات التوجيه والإرشاد بإدارة تعليم الأفلاج، حيث اجتمعت مديرة الإدارة الأستاذة هيا الناصر مع مشرفات الأفلاج وشاركها الحضور رئيسة وحدة الخدمات الإرشادية الأستاذة ماجدة عبيد، وقد أطلعت الناصر مشرفات الأفلاج على أهم الخدمات التي تقدمها وحدة الخدمات الإرشادية للطالبات التي افتتحت بتعليم الرياض عام 1427ه وتخدمهن من خلال استقبال حالات العنف ومعالجتها، مشيرة إلى أن الوحدة تقدم خدمات إرشادية ونفسية واجتماعية لأكثر من 584557 طالبة لذلك خصصت الإدارة هاتفاً يستقبل جميع الحالات التي ترغب في التبليغ عن ما تعانيه (0114028541).
كما اجتمعت رئيسة قسم البرامج الإرشادية الأستاذة سحر عطية بمشرفات الأفلاج واستعرضت معهن البرامج التي تقدمها الإدارة للطالبات والمبادرات المقدمة لأولياء أمورهن.
إضافة إلى ذلك اجتمعت منسقة برنامج فطن بتعليم الرياض الأستاذة هيفاء الأمير مع مشرفات الأفلاج لإطلاعهن على برنامج فطن وآلية العمل به.
من جانب آخر، استقبلت الإدارة منسوبات جمعية نقاء لمكافحة التدخين وتعاونت معهن لتقديم خدماتها في مدارس البنات في مدينة الرياض.

المملكة تشارك في مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 محرم 1437هـ - 31 أكتوبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1095873

الرياض – واس
تشارك المملكة العربية السعودية في اجتماع الدورة السادسة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، الذي يعقد خلال الفترة من 20 إلى 24 محرم 1437ه، الموافق من 2 إلى 6 نوفمبر 2015م، في جمهورية روسيا الاتحادية بوفد يرأسه رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" د. خالد بن عبدالمحسن المحيسن، ومشاركة كل من الجهات الحكومية التالية (وزارة العدل، ووزارة الداخلية، ووزارة المالية، وهيئة التحقيق والادعاء العام، وديوان المظالم).
ويناقش المؤتمر عدداً من الموضوعات أهمها: التعاون الدولي، واسترداد الموجودات، ونزاهة القضاء، ودور القانون وتطبيقه في مكافحة الفساد، واستعراض أهم الفرص وأبرز التحديات في هذا الجانب.
ويشارك في المؤتمر بالإضافة إلى ممثلي الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، عدد من المنظمات الدولية المتخصصة في مجال الشفافية وحماية النزاهة ومكافحة الفساد.
ويهدف المؤتمر الذي يعد الأهم من بين المؤتمرات التي تُعنى بمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية، إلى تعزيز التعاون الدولي وتقييم التشريعات المتعلقة بمكافحة الفساد وتعزيز النزاهة والشفافية وسُبل تطويرها.

المملكة تشارك في مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفسادضمن توصية تبنتها لجنة الشورى لـ" الهيئات الرقابية" يصوت عليها الثلاثاء

تمكين "نزاهة" من الكشف عن حركات حسابات الأشخاص المشتبه في ارتكابهم الفساد

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 محرم 1437هـ - 31 أكتوبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1095881

الرياض عبدالسلام البلوي

وافقت لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بمجلس الشورى على توصية تطالب بتمكين الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد من خلال مؤسسة النقد بالكشف عن حركات حسابات الأشخاص المشتبه في ارتكابهم جرائم الفساد، حيث أخذت اللجنة بمضمون توصية د. سعود السبيعي رئيس اللجنة الأمنية بالمجلس وضمنتها وجهة نظرها وتوصياتها النهائية بشأن التقرير السنوي للهيئة للعام المالي351436 التي سيصوت عليها الشورى بعد مناقشتها يوم الثلاثاء المقبل.

سحب توصية لتحويل المباحث الإدارية إلى مديرية وضبط الجرائم المتصلة بالوظيفة العامة

وعلمت" الرياض" تراجع لجنة الهيئات الرقابية عن توصيتها التي نصت على رفع المستوى التنظيمي للمباحث الإدارية إلى مديرية عامة، وتعزيز اختصاصاتها لتشمل ضبط جميع جرائم الفساد المتصلة بالوظيفة العامة، ولم تبين اللجنة في تقرير وجهة النظر أسباب تراجعها عن هذه التوصية.

وفي شأن تقرير هيئة مكافحة الفساد، أجرت اللجنة المختصة تعديلاً صياغياً على توصيتها الأولى الخاصة بتمكين الهيئة من الحصول على النسخ النهائية للأحكام القضائية الصادرة في قضايا الفساد حيث أضافت نصاً يوضح أن ذلك لمتابعة استرداد الأموال والعائدات الناتجة من جرائم الفساد عملاً بالفقرة السادسة من مادة تنظيم الهيئة الثالثة، وأبقت اللجنة على توصية ثالثة تطالب بالتنسيق مع وزارة التعليم للتأكيد على قيم النزاهة والشفافية في المنظومة التعليمية.

وفيما تراجع د. عبدالله العتيبي عن توصية له إضافية على تقرير الهيئة لحثها على التعاون مع مؤسسات المجتمع المدني وتعزيز دورها في مكافحة الفساد، تمسكت د.حنان الأحمدي بتوصية تدعو إلى تفعيل دور إدارات المتابعة والمراجعة والإدارات القانونية في الأجهزة الحكومية في مكافحة الفساد بجميع أشكاله، وستقدمها للمجلس يوم الثلاثاء المقبل بعد التصويت على توصيات لجنة حقوق الإنسان ليحسم التصويت ملاءمة مناقشتها ثم إقرارها بعد الاستماع لتبرير اللجنة رفضها.

189 دعوى عنف في محاكم المملكة

المصدر: جريدة المدينة الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/639491

هتان أبو عظمة

سجلت مناطق المملكة مجتمعة 189 قضية «عنف» بين الناس من خلال قضايا إيذاء الغير والمضاربة والاعتداء والتهديد وذلك منذ بداية العام وحتى أمس بعدما سجلت قضايا إيذاء الغير 84 دعوى، وقضايا المضاربة أوالاعتداء على آخر 62 دعوى فيما سجلت قضايا تهديد الغير 43 دعوى. وسجلت منطقة الرياض العدد الأكبر من حيث عدد القضايا بعدما سجلت 65 قضية في نفس الفترة تليها منطقة مكة المكرمة بعدد 31 دعوى، ثم منطقة عسير بواقع 24 دعوى، ثم المنطقة الشرقية بواقع 16 دعوى تليها منطقة القصيم التي سجلت محاكمها 15 دعوى تليها في الترتيب منطقة جازان بواقع 11 دعوى ثم منطقة تبوك بواقع 10 دعاوى، تليها منطقتا الجوف والحدود الشمالية بواقع 5 قضايا لكل منطقة، ثم الباحة بواقع قضيتين فقط، وأخيرًا سجلت منطقتي حائل ونجران قضية واحدة لكل منطقة.

!! زوجات معلّقات".. بين السماء والأرض»

مختصون يطالبون بجمعيات لإصلاح ذات البين لفك الاشتباك

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 محرم 1437هـ - 31 أكتوبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/639334

سلوى حمدي - الرياض

طالب عدد من المختصين والقانونيين بإنشاء جمعيات معنية بإصلاح ذات البين، لحل أزمة «الزوجات المعلّقات» وتأخر البت في هذه القضايا داخل المحاكم بسبب كثرتها وتهرّب الكثير من الازواج عن حضور الجلسات.

ودعوا عبر «المدينة» إلى سرعة الفصل في قضايا تعليق الزوجات وعدم فتح الباب لتلاعب الأزواج بالتهرب من حضور جلسات المحاكم والاعتذار بأدنى الحيل وخلق أسباب المماطلة التي تناقض مقاصد الشريعة برفع الضرر وإزالته عن المتضرر أيًا كان.

واقترحوا تحريك الدعاوى العامة ضد كل زوج يسيء العشرة والتعامل مع زوجته ويبخسها حقوقها المشروعة ويحبسها بلا حق ولاعذر لاسيما إذا ظهر منه تصرف لايمكن تفسيره إلا بالإصرار والتعمد للإضرار بزوجته والانتقام منها كما لو كتم طلاقها أو أقر بعدم رغبتها فيها ومع ذلك يرفض طلاقها فتأديب هذا من الأمور التي تؤيدها الشريعة الإسلامية وتقررها القواعد الفقيه والنظم المرعية وهي من السياسة الشرعية للقضاء على العنف الأسري بجميع صوره وأشكاله.

في البداية أوضح مدير مركز التنمية الإنسانية للاستشارات الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز السلمان أن من أسباب جعل المرأة معلقة عدم وجود مبالاة من قبل الزوجة أو أهل الزوجة لتحرير وضعها الاجتماعي بحيث يكون واضحًا هل هي متزوجة أم أنها منفصلة ولها حرية الاختيار بزواج آخر.

وهناك أسباب أخرى منها كثرة القضايا أمام المحاكم فتطول المدة لحسم مثل هذه القضايا وعدم وجود جهات إصلاح أهلية تمارس دور الإصلاح وتشجيع الزوجين على استئناف الحياة الزوجية بطريقة تحفظ حق الشريكين في الحياة السعيدة أو الانفصال وبقاء الاحترام والتقدير لكلا الطرفين والحفاظ على بيئة مناسبة واضحة يعيش فيها الأولاد لتنمو شخصياتهم بطريقة متوازنة وسليمة.
وطالب بوجود جمعيات معنية بالإصلاح ذات البين ويرصد لها التجار أوقافًا في عموم مناطق المملكة. وأضاف من الأسباب وجود نظرة غير سليمة لمنزلة المرأة عند بعض الأسر متأثرين ببعض العادات والأعراف المخالفة للشريعة يرون أن بقاء المرأة في ذمة رجل ولو بصورة شكلية أفضل لأسرتهم من أن توصف بوجود مطلقات فيه.
مبينا أن وجود المرأة المعلّقة في المناطق المتوسطة والصغيرة أكثر لوجود تواصل اجتماعي أكثر وبروز ظاهرة العيب بصورة واضحة لكون أفراد المجتمعات الصغيرة بينهم تعارف شديد.
وقال: إن من طرق العلاج زيادة الوعي لدى الأسر بأهمية الحياة المتكافئة بين الزوجين القائمة على الاحترام والتقدير ومكانة كل طرف وان الكرامة منحة وهبه ربانية وليست من احد من البشر ولا يملك أي إنسان أن ينزع تلك الكرامة،إدراك المرأة قيمتها ومكانتها ومحافظتها على تلك الكرامة ألا تمسّ بغير وجه حق ولا تتنازل على حساب راحتها وسعادتها.
مؤكدا أن قضايا المرأة المعلّقة تحتاج إلى دراسات أن بعض الأزواج قد يمارس تسلطًا على زوجته فيحرمها من الحياة الكريمة أو يحرمها الطمأنينة.
قضايا المرأة
من جانبه قال الدكتورعبدالعزيز الشبرمي قاضٍ سابق ومحامٍ : إن المرأة في الشريعة والقانون تعدّ جزءا لايتجزأ من المجتمع فهي نصفه وتنجب النصف الآخر لذا فلا كثير ان توليها الشريعة الإسلامية والنظم السعودية اهتماما بالغا ومن ذلك تخصيص قضاء متخصص بأحكام الأسرة والأحوال الشخصية التي تتناول بشكل مباشر قضايا المرأة إما زوجة أو بنتًا أو أختًا.
وقد كفلت الشريعة الإسلامية للزوجة الحقوق كما أضحت الواجبات واضحة ومن ذلك أن تكون الزوجة عند زوجها في بيته لها حق النفقة والكسوة وحسن العشرة والقسْم والمبيت ومنعت الشريعة جعل الزوجة معلقة بأن لاتكون زوجة محققة ولا بائنة مطلقة فقال تعالى(فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلّقة)والمعلقة لاهي ذات زوج يقوم بحقها ولا غير ذات زوج فتتطلع للزواج.
وقال: إن محاكم الأحوال الشخصية تختص بنظر الدعاوى التي ترفعها الزوجات المعلقات لرفع الضرر عنهن بإلزام الأزواج بإحسان العشرة معهن بالمعروف ومنحهن كامل حقوق الزوجية أو تطليقهن وفسخ نكاحهن ليتمكنّ من طلب أرزاقهن بزواج جديد.
مبينًا أن أسباب تعليق الزوج لزوجته متعددة منها عدم المحبة القلبية لها مع خوفه من آثار الطلاق وضياع الأبناء وتشتتهم وعجزه عن تربيتهم والمحافظة عليهم ومن الأسباب أيضا عدم مطالبة الزوجة المعلقة وذويها برفع ضرر التعليق باللجوء للقضاء بعد استنفاد وسائل الإصلاح ومن الأسباب أيضا الغيرة الجاهلية على الزوجة وكره الخير لها والحيلولة دون تزوجها بآخر بعد حصولها على الطلاق مع انه لايحبها وليس بمستعد لإعطائها حقوق الزوجية وواجباتها.
وقال: قد تكون من الأسباب ثقافة العيب بأن يعيب الزوج حديث الناس عنه بصدور الطلاق منه لزوجته وأم أولاده فيلجأ لظلم الزوجة ومنعها حقها من الطلاق.!!
والذي يستغرب كثيرا هو سكوت الزوجات المعلّقات على هذا الظلم العظيم وتجرّعهن مرارة الأسى والقهر تجاه كون إحداهن زوجة مع وقف التنفيذ فليست بزوجة لها ما للزوجات من حقوق كما عليها واجبات وليست بامرأة مطلقة ترنو إلى ورود الخاطبين وطرق بابها وطلبها من وليها.
مبينًا أن أسباب سكوت الزوجة المعلّقة متعددة ومنها إيثارها تربية الأولاد والبقاء معهم والهروب من الوصف بالمطلقة وحديث الناس بذلك ورجاء عودة الزوج والخوف من فقد حضانة الأطفال والعجز المالي وغيرها مما يجعل الزوجة المعلّقة تصبر على الواقع المرير خشية حصول واقع أشد مرارة منه.
واضاف: العلاج أن تتبصّر الزوجة المعلّقة أمرها وتستشرف حالها ومالها وتستشير ذوي الرأي السديد من أهلها فتحاول النصح والصلح مع زوجها ومعرفة أسباب الهجر والتعليق فإن اهتدت لمعالجتها وإلاّ فتنظر في واقعها فان كانت تتطلع لزوج يعصمها ويحفظها ويعفها وينفق عليها فترفع قضيتها لمحكمة الأحوال الشخصية وتطلب إلزام زوجها بإعطائها كامل حقوقها الزوجية بالمعروف وإلا يسرّحها بإحسان طلاقًا منه أو فسخًا من القاضي ولا تبقى زمنا طويلا تتعرّض فيه للحاجة والفتنة ويضيع شبابها تحت عقد زوجية موقوف التنفيذ ليس لها منه سوى الاسم والرسم دون الحقيقة والواقع.
وعلى أسرة الزوجة كِفل كبير في معالجة تعليق بناتها فيجب أن يتفهموا أسباب التعليق ويبادروا لعلاجه فإن ظهر الظلم والبغي من الزوج فيخيروه بين الإمساك بالمعروف أو التسريح بالإحسان فإن رفض فليساعدوا ابنتهم في اللجوء للقضاء

ولا يجعلوا من هذه البلية عيبًا يتجرعون مرارته حقبة طويلة، فليس العيب من ابتلاها أو من اجبرها على الصبر على بلاء ليس بواجب عليها احتماله وفي القرآن والسنة والنظام علاجه.
وأوضح أن الواجب على الجهات القضائية وهي بصدد معالجة قضايا تعليق الأزواج لزوجاتهم والنظر في ذلك سرعة الفصل فيها وعدم فتح الباب لتلاعب الأزواج بقضايا التعليق بالتهرب من حضور جلسات المحاكم والاعتذار بأدنى الحيل وخلق أسباب المماطلة التي تناقض مقاصد الشريعة برفع الضرر وإزالته عن المتضرر أيا كان وفي هذه القضايا من باب أولى كما اقترح أن تحرك الدعاوى العامة تجاه كل زوج يسيء العشرة والتعامل مع زوجته ويبخسها حقوقها المشروعة ويحبسها بلا حق ولاعذر لاسيما إذا ظهر منه تصرف لايمكن تفسيره إلا بالإصرار والتعمد للإضرار بزوجته والانتقام منها كما لو كتم طلاقها أو أقر بعدم رغبته فيها ومع ذلك يرفض طلاقها، فتأديب مثل هذا من الأمور التي تؤيدها الشريعة الإسلامية وتقررها القواعد الفقهية والنظم المرعية وهي من السياسة الشرعية للقضاء على العنف الأسري بجميع صوره وأشكاله.
الزوجة المعلقة
اما استشاري الطب النفسي الدكتور فهد المنصور فقال : إن الزوجة المعلّقة في مجتمعنا تعاني بين رفض حقوقها كزوجة وبين كرامتها كمطلقة فوجدت نفسها تعيش على هامش الحياة في وضع يائس من الداخل وتجاهل كامل من قبل المجتمع وليست لها حقوق تضمن لها كرامة العيش كالضمان الاجتماعي او الجمعيات الخيرية او النفقة من الزوج كالمرأة المطلقة
وأضاف : إن المرأة المعلقة تتأثر نفسيًا جراء هذه الظروف فهي في نظر نفسها مظلومة وفي نظر المجتمع زوجة فاشلة فتدخل في حالات من الكآبة وجلد الذات ناقمة على حالها وعلى المجتمع الذي لم يساعدها فتقف عاجزة لاتستطيع أن تفعل شيئًا فربما تقع فريسة للإدمان أو الانحراف الأخلاقي لإشباع رغبتها الفطرية أو انتقامًا من الزوج الظالم.
وأكد أن هذا الوضع سيكون التأثير الكبير عليها من شعورها بالقلق من المستقبل المظلم وانعكاس ذلك على علاقاتها بالآخرين ومن ضمنهم أولادها والذين ربما يدخلون في هذه الصراعات باستخدامهم كوسيلة للضغط من أحد الطرفين فينتج أطفالا يعانون من عدم الاستقرار النفسي واهتزاز الثقة بالنفس وأحيانًا يضيع الأبناء بفعل ضعف المتابعة ويختلطون بأصحاب السوء مما يعرّضهم لإشكالات عدة كالإدمان والانحرافات الأخلاقية.
وقال في مثل هذه الحالة: لابد أن نعامل الأطفال بمصداقية ولا نكذب عليهم حتى وان كان الهدف عدم جرح مشاعرهم أو اخافتهم لان الطفل يدرك ماحوله ولابد من طمأنتهم على أنفسهم وعلى والديهم وعدم إدخالهم طرفًا في الصراع وعدم تشويه صورة الأب لديهم مهما كان حجم الألم والظلم كبيرًا على الزوجة فليس للأطفال ذنب بما حدث من والدهم.
نساء معلقات .. بين الضرب والشكوى والانتظار
تقول السيدة (ع. ف): إنها كانت معلقة لمدة خمس سنوات وكان زوجها يشكّ بأخلاقها مع أنها متدينة وأخلاقها حسنة،ويقوم بضربها لكي تعترف بأخلاقها السيئة ويهددها بأنها لو شكت لأهلها أو قامت بطلب الطلاق سيتحدث عن سوء أخلاقها وتربيتها.
واضافت: صبرت طوال الخمس سنوات فقمت باستشارة أحد مراكز الاستشارات فنصحوني بالشكوى وان زوجي لايستطيع أن يفعل شيئا و بعد هذه السنوات التي كانت صعبة عليّ تطلقتُ.
من جانبها قالت السيدة (ح. ن): كنت الزوجة الثانية وان زوجها كان يتركها هي وأبناؤها بالمنزل لأشهر بمفردهم وبدون مصروف،وعندما تطلب منه الطلاق يرفض ويعدها بالعدل بينها وبين زوجته الأخرى والالتزام بزيارتهم والصرف عليهم ولا ينفذ شيئا وعندما تشكي لأهلها لاتجد منهم غير أصبري. مبينة أن أهلها أناس طيبون لايحبون المشكلات والمحاكم،وبعد إصرار منها بعدم الاستمرار في هذا الزواج وقف معها شقيقها وساعدها لطلب الطلاق فتطلقت .

إيداع 22 ألف حدث في دور الملاحظة.. في عامين

قضايا السرقات تليها الأخلاقيات تتصدر الأسباب

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 محرم 1437هـ - 31 أكتوبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/639309

داوود الكثيري - جدة

تصدرت قضايا السرقات تليها الأخلاقيات أسباب إيداع (22810) حدثا في (17) دارًا للملاحظة على مستوى المملكة، فيما كانت الفئة العمرية الأكثر ارتكابا للقضايا هي في عمر (15-18) عاما،

وذلك بحسب ما جاء في الكتاب الإحصائي السنوي لإدارة التخطيط والتطوير الإداري بوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1433-1434هـ.. وبين الكتاب الإحصائي أسباب إيداع الأحداث لدور الملاحظة، وكانت على النحو التالي:» (470) حالة بسبب السرقات، (185) حالة بسبب الأخلاقيات، (113) حالة بسبب الاعتداء على الغير، (98) حالة بسبب تعاط أو ترويج المخدرات، (49) حالة بسبب الاعتداء بالسلاح الأبيض، (47) حالة اعتداء على ممتلكات الغير، (41) حالة قتل، (35) حالة مخالفة مرورية، (46) حالة أسباب أخرى.

كما وضح التقرير السنوي الفئات العمرية لنزلاء دور الملاحظة، إذ احتلت الفئة العمرية (15+) عاما القائمة بمجموع (6840) حدثا، تلتها الفئة (12+) عاما بمعدل (1951) حدثا، ثم الفئة (18+) عاما بـ (495) حدثا، فيما جاءت الفئة العمرية (20+)عام في ذيل القائمة بمعدل (8) حالات فقط، فيما كانت الحالة التعليمية الأكثر وجودًا في دور الملاحظة هي المرحلة الثانوية بمعدل (3949) حدثا، وكذلك المرحلة المتوسطة بمعدل (3900) حدث من أصل (9294) حدثا.

وتختص دور الملاحظة الاجتماعية برعاية الأحداث، الذين يرتكبون أفعالا يعاقب عليها الشرع ولكن نظرا لحداثة سنهم ينظر إليهم كأحداث وقعوا في المحظور تحت ظروف بيئية أو اجتماعية أو نفسية، ويحتاجون إلى التقويم والعلاج، ويظل الحدث بالدار المدة التي يقررها القاضي، وتكثف الجهود خلال مدة بقاء الحدث بالدار لتقويمه وعلاجه وإعادته عضوا نافعا لنفسه ومجتمعه من خلال برامج تعليمية للدارسين منهم، كما تتاح فرصة لغير الدارسين بالانخراط في البرامج التأهيلية المهنية، إضافة إلى ما تقدمه الدار من برامج اجتماعية وفنية ورياضية هادفة.

من قضايا العقوق ضد "الآباء".. والدولة تحتضن المسنين 90%

ضعف الوازع الديني والتفكك الأسري أهم الأسباب

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 محرم 1437هـ - 31 أكتوبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/639394

ليلى السيهاتي - الدمام

أثار مقطع فيديو، انتشر مؤخرا، لأب كبير في السن عاجز ومعاق ملقى في الشارع مع ملابسه وبعض حاجياته، بعد أن تخلى عنه ابنه العاق تلبية لأوامر زوجته، استنكارا واسعا بين قطاعات المجتمع المختلفة. وجدد الحديث الذي لم ينقطع أبدا، حول مشكلة عقوق الوالدين وحجمها وأسبابها المختلفة، التي يأتي في مقدمتها قلة الوزاع الديني والتفكك الأسري

ومرض وتقدم سن الوالدين، لكن الدولة - حفظها الله - تصدت لتلك المشكلة وعالجت أثارها، واحتضنت المسنين ووفرت الرعاية والحماية الكاملة لمن يواجه منهم أية أشكال من العنف أو العقوق.
ورغم ذلك فإن المشكلة مازالت في حاجة لمزيد من الجهد والدراسة لعلاج أسبابها واقتلاع جذورها، والتخفيف من أثارها وآلامها النفسية المدمرة على الآباء والأمهات. و»المدينة» عبر صفحاتها تواصل السبر في غور مشكلة عقوق الوالدين، التي تكاد أن تتحول من وقائع فردية إلى ظاهرة مجتمعية، من خلال أراء بعض الجهات المعنية، التي كشفت عن الكثير من الحقائق ووضعت بعض وسائل العلاج الناجع.
كشف مصدر أمني أن 90% من ضحايا قضايا عقوق الوالدين من الآباء، في حين تمثل قضايا العقوق ضد الأمهات 10% فقط.
وأرجع المصدر الأمني أسباب ارتكاب تلك الجرائم، إلى ضعف الوازع الديني، وتقدم سن الوالدين وعدم الرغبة في العناية بهما، والتفكك الأسري الذي تعيشه بعض الأسر، إضافة لانتشار القنوات الفضائية غير الهادفة، التي لها أثر سلبي في إضعاف الروابط الاجتماعية.
حقوق الإنسان
وأكدت المحامية هدى السناري من هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية، أن هناك عددا من الشكاوى والتظلمات لحالات كبار السن التي ترد للهيئة. وأوضحت أن هيئة حقوق الإنسان لها دور تجاه فئات كبار السن، بالعمل على جعل تلك الشرائح من المجتمع تنعم بحقوقها كافة، ومراقبة الجهات التي حددتها الأنظمة للقيام برعاية المسن، والتأكد من أنها تقوم بدورها على أكمل وجه، وأهمها عدم تعرض المسن للعنف. وشددت السناري على أن توعية وتثقيف وحث الجهات المعنية على القيام بواجباتها، يعزز من التقليل من حالات العنف بأنواعها ويفعل دور جانب الرعاية لشرائح المجتمع، مؤكدة أن مسؤولية كبار السن بعد تخلي ذويهم عنهم تقع على عاتق المجتمع بشكل عام وعلى الجهات، التي حددها النظام.
مرض الوالدين
ورأت الاستشارية الاجتماعية فاطمة الدوسري، أن الآباء والأجداد من كبار السن، يشكلون دعمًا نفسيًا ومعنويًا لأسر أبنائهم، وخاصة عندما يكونون في صحة جيدة جسديًا ونفسيًا وعقليًا، فيما يختلف الأمر تماما في حال كان العكس صحيحًا.
وأشارت الدوسري إلى أن بعض الأسر تواجه مشكلات صعبة عندما يمرض الوالدان أو الأجداد من كبار السن سواء أمراض عضوية أو أمراض نفسية وعقلية، وقد يؤثر ذلك على مسيرة حياة الأسرة التي يوجد بها شخص مسن في حالة صحية غير سوية. وأضافت قد يدفع هذا الأمر، بعض الأبناء للعقوق ورمي الوالدين في المستشفى أو في دور المسنين، وعند ضعاف الدين وعديمي الضمير قد يتخلص منهما بأي طريقة، حتى لو اضطر أن يرميهما في الشارع.
دار المسنين
وبين علي الزواد مدير المجمع الصحي بجمعية سيهات للخدمات الاجتماعية، دار المسنين بالجمعية، تعد أول دار للمسنين أنشئت في المنطقة وتضم حاليًا 92 نزيلًا ونزيلة. وأشار الزواد إلى الأثر الكبير، الذي تتركه زيارة ذوي المسنين في الدار بعد كل زيارة، وقارن بين تلك الحالة والدموع، التي تظهر في عيون البعض بسبب تجاهل أبنائهم لهم وعدم زيارتهم والسؤال عنهم.
وأشار إلى أن المجمع الصحي يحرص على توفير أوجه الرعاية الطبية للمسنين، وتسعى الإدارة من خلال القيام بأنشطة ترفيهية للمسنين من الجنسين، من أجل تهيئة الاستقرار الاجتماعي لهم ومساعدتهم في علاج مشكلاتهم، إلى جانب حرصهم على دعم الترابط العائلي، وذلك من خلال برامج ترفيهية منوعة كالمسابقات الرياضية والثقافية والزيارات، سواء لخارج المجمع أو بالسماح للكثير من الجهات، التي تهتم بالتواصل مع فئة المسنين لزيارتهم في مختلف المناسبات.

75٪ من حالات التحرش الجنسي بالأطفال من الأقارب

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 16 محرم 1437هـ - 30 أكتوبر 2015م
http://www.al-madina.com/node/639212

حليمة السراجي - جدة

تعد قضية التحرش بالأطفال والاعتداء عليهم جنسيا، من القضايا التي تؤرق بعض الأسر، إذ تعاني الأسر التي يتحرش بأحد صغارها، من صدمة عميقة في نفسية الصغير قد تلازمه مدى العمر، وقالت الاستشارية النفسية والمحاضرة بجامعة الملك عبدالعزيز هند خليفة العضو في برنامج الأمان الأسري وأستاذة التربية الجنسية للأطفال وحمايتهم من التحرش: إن 75% من نسب التحرش الجنسي بالأطفال تكون من الأقارب أو الأشخاص المقربين والمألوفين بالنسبة للطفل.

وأكدت خلال محاضرة لها أمس بمركز أبجد لذوي الاحتياجات الخاصة تحت عنوان «أوقفوا التحرش بالأطفال» على أهمية دور الأسرة في القضاء على ظاهرة التحرش الجنسي بالأطفال، من خلال التربية والتنشئة في بيئة أسرية مترابطة تمد الطفل بالأمان والمساندة لحمايته من التحرش وتجنبيه الكثير من الأضرار النفسية والسلوكية، التي قد تحدث بعد التحرش، مشددة على أهمية التربية والتوعية الجنسية بالنسبة للطفل في سن مبكرة، إلى جانب تفعيل الحوار مع الطفل.

وأوضحت أن الأضرار التي يحدثها التحرش الجنسي من قبل المحارم تحديدا بعد الأكبر ألمًا وإيذاءً على الطفل من غيره من الأنواع، لكونه مدمرًا للطفل ومعززًا لفقدان الأمان عند الطفل، لافتة إلى أن التحرش الجنسي بالنسبة للمتحرش يعد بمثابة اختيارات شخصية من الخطأ ربطها بحالات المرض أو الاعتلالات النفسية أو السكر أو غيره من المبررات، مبينة بأن هناك عقوبات قانونية صارمة تتخذ في حق المتحرش الجنسي تصل إلى القتل والحبس لمدة خمس سنوات وغيره.

وشددت على أهمية المراقبة والمتابعة، لافتة إلى أن إغفالها قد يكون من مسببات تحرش الأطفال في المدارس بينهم البعض ممن هم في نفس المرحلة العمرية، محذرة الوالدين من إهمال إعطاء أبنائهم التعليمات المناسبة، التي تمكنهم من التعامل مع حالات التحرش الجنسي.

وعن نسبة التحرش بالأطفال في المملكة رفضت خليفة إعطاء نسب محددة، معللة ذلك بقولها «الإفصاح عن النسب يزيد من خوف الأهالي، والذي يعد أمرا سلبيا، بالمقابل تكون التوعية الإيجابية للأهل من خلال إرشادهم للطرق الصحيحة لحماية أطفالهم من التحرش الجنسي.»

وقالت: «يتمثل العلاج للطفل المتحرش به في المساندة والدعم من قبل الأهل، إضافة إلى زيارة متخصص يساعده على التخلص من الطاقة السلبية التي يتعرض لها الطفل جراء التحرش الجنسي»، موضحة بأن التحرش الجنسي قد يلحق العديد من الأضرار النفسية والسلوكية على الطفل منها العدوانية، الانطواء، العزلة، الانحراف، الدخول ضمن عصابات، فقدان الثقة بالآخرين وغيره.

التعليم: اعتماد البرامج في المتوسطة 40 والثانوية 38.. الأمهات: إلغاء دمج العوق السمعي يحرم الطالبات من الدراسة

المصدر: جريدة عكاظ السبت 17 محرم 1437هـ - 31 أكتوبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151031/Con20151031805565.htm

سلطان الميموني، نهلة الجمال (المدينة المنورة)

حرمان طلاب وطالبات العوق السمعي بالمدينة المنورة من الدمج في التعليم العام ووقف صرف المكافآت والسماعات الخاصة، وعدم توفير وسائل نقل لهم، أدى إلى انقطاعهم عن الدراسة ما أزعج أولياء الأمور، فيما قارنت أمهات الطالبات بناتهن بمثيلاتهن في المناطق الأخرى اللائي يتمتعن بكل المميزات، مطالبات بمساواة بناتهن وأبنائهن بأهالي المناطق المختلفة.

وقد تحدثت الأمهات لـ«عكاظ» عن هذه المعاناة، ففي البدء قالت إحدى أمهات طالبة عوق سمعي صف أول متوسط - فضلت عدم ذكر اسمها-: معاناتي مع ابنتي ليست بجديدة فمنذ دخولها الصف السادس كانت تقول كيف أترك المدرسة التي تحتوي على زميلاتي، وذلك بعدما علمت أنها ستلتحق بمتوسطة بعيدة عنهن غير متوسطة المجمع، ومن هنا بدأت معاناتي منذ لك الحين، فقد بدت عليها معالم الحزن والبكاء وحاولت ووالدها إقناعها بالمدرسة الأخرى، واستعدت نفسيا للالتحاق بها.

النقل لمعهد الأمل

وفي صباح أول يوم دراسي ذهبت وابنتي للمدرسة -والحديث مازال لأم الطالبة- فأبلغتنا المديرة عن وصولها خطاب بعدم استقبال طالبات الدمج وذلك بسبب إلغاء البرنامج، فانخرطت ابنتي في نوبة بكاء شديدة مرددة: أزيحوا عني هذه السماعة فهي فلا أحد يريدنا؟ ومن ثم انتقلت إلى مدرستها الابتدائية فإذا بي أجد الملف مازال هناك، حيث أبلغتني المديرة أيضا بإغلاق البرنامج، وأكدت أن هناك اجتماعا طارئا للإشراف مع الأمهات، فكانت الصدمة أن تم نقلهن لمعهد الأمل، فقوبل هذا الأمر بالرفض ومازالت ابنتي وعدد من البنات يلزمن بيوتهن.

وتضيف الأم بألم: حاولنا مقابلة مديرة إدارة التربية الخاصة إلا أننا لم نتمكن من ذلك، مطالبة وعدد كبير من الأمهات بفتح البرنامج مناشدات الجهات المعنية بصرف المكافآت المنقطعة، وإلحاق البنات المعوقات سمعيا ببرنامج الدمج، وتوفير المواصلات لهن، ومطالبات بإلحاقهن بالمتوسطة الأربعين بمجمع الفيصلية حتى لا تشعر البنات بغربة داخل مجتمعهن، مطالبات بمعلمة نطق وتخاطب لتقوية لغة الطالبات ورفع ثقتهم في أنفسهن.

لا كتب مدرسية

تشاطرها الرأي والدة الطالبة لمى أسامة عشكان مضيفة: التحقت ابنتي ببرنامج الدمج في الابتدائية ٦٢ وانتهت المرحلة الابتدائية ولله الحمد ولكن مع بداية العام الدراسي الجديد اكتشفنا أن برنامج الدمج ألغي من المتوسطة التي سوف تلتحق بها طالبات الدمج ليكملن المرحلة المتوسطة فيها من غير سابق إنذار ولقد أخبرتنا بذلك مديرة المتوسطة، وللأسف لا توجد لهن مدرسة حاليا ولم يستلمن الكتب الدراسية عكس نظيراتهن من الطالبات اللاتي في المقاعد الدراسية، فمن يعوضهن عن الدروس التي فاتتهن؟، عوضا عن ذلك تأثر نفسية الطالبات بما جرى بسبب الإهمال الإداري، وعندما طالبنا الإدارة المدرسية للمتوسطة بأن تستقبل طالبات الدمج إلى أن يصدر قرار نهائي بتوجيههن للمدرسة التابعة لبرنامج الدمج رفضت مديرة المدرسة استقبالهن بحجة لا توجد أسماؤهن في نظام نور المخصص لطالبات الدمج وعدم وجود كتب دراسية بعدد الطالبات ونحن نطالب الجهات المختصة بسرعة حل وضع طالباتنا اللاتي هن طالبات احتياجات خاصة فرفقا بهن وبقلوب أولياء أمورهن الذين تقطعت قلوبهم ألما عليهن.

غياب معلمات التخاطب

كما تقول أم طالبة من الصف الثاني متوسط دمج إعاقة سمعية: معاناتنا بدأت منذ انتقال الطالبة للمرحلة المتوسطه لأن المدرسة المتوسطة ٦٦ غير مؤهلة لبرنامج الدمج فهي مبنى مستأجر من أربعة أدوار وعدد الطالبات كثير إضافة لعدم وجود نقل مدرسي لهن وبعد مسافة المدرسة عن المنازل ولا توجد معلمة نطق وتخاطب، وتم إبلاغنا بإلغاء الدمج في المرحلتين المتوسطة والثانوية بناء على قرار من الوزارة، وأجبرنا على اختيار أحد الخيارين إما معهد الأمل أو مدرسة تعليم عام بدون برنامج دمج.

وتضيف أم لطالبتين في الصف الثاني المتوسط نورة وليان مروان ناظر دمج إعاقة سمعية في م٦٦ بالمدينة: كان لي قصة مختلفة في مشواري مع الدمج بدأ من مدينة جدة حيث تتعامل إدارة التربية الخاصة باهتمام شديد بطالبات الدمج، حيث وفرت لهن خدمة السماعات من المدرسة والبطاريات والمكافآت تسلم في وقتها والمواصلات متوفرة، فيما تم اكتشاف تفوق ابنتي ليان في الحساب الذهني في مادة الرياضيات وهي في الصف الأول الابتدائي وتم اكتشاف موهبة نورة ابنتي في الرسم والتلوين في الصف الثاني الابتدائي ولكل مادة دراسية معلمة متخصصة تربية خاصة مسار إعاقة سمعية بدأت الكلمات والجمل والتعابير الجميلة تخرج منهما مغردة بغد مشرق شعرت أن هذا الاهتمام سينتج عنه امرأتان مهمتان في المجتمع في يوم ما.

معاناة وسخرية

وتستدرك أم نورة وليان: إلى أن انتقلت للمدينة المنورة قبل أربعة أعوام ومنذ حينها ونحن في تدن سواء أكان دراسيا أو ثقافيا أو نطقا أو علميا وتحدثا، حيث الدمج الكلي بالمدينة ولا يوجد لكل المواد معلمات متخصصات، ثم انتقالهما للمرحلة المتوسطة ومع الأسف قوبلا بعدم قبول مجتمع المدرسة سواء من المعلمات أو الطالبات المستغربات لتلك الأجهزة الغريبة التي ترتديانها، ناهيك عن السخرية والاستهزاء بهما، فضلا عن انعدام المواصلات، كما لا يوجد سوى معلمة لغتي ومعلمة علوم فقط للمرحلة المتوسطة متخصصات من التربية الخاصة لكل معلمة حصة واحدة أسبوعيا... وقد توقعنا هذا العام الاهتمام من قبل الإدارة وتوقعنا إضافة معلمات متخصصات لكل مادة، ومعلمة نطق وتخاطب لحاجة الطالبات الماسة لهذا التخصص، ونفاجأ من أول يوم دراسي بتبليغنا بإلغاء برنامج الدمج للعوق السمعي بالمدينة وإجبار الأهالي على اختيار إما معهد الأمل للصم أو مدرسة تعليم عام بدون برنامج الدمج وبدون معلمات الدمج وعند سؤالنا قيل لنا هذا قرار وزاري لا نقاش فيه. أنا أطالب في حق ابنتاي في وطنهما الذي كفل لهما كل سبل الحياة الكريمة والتعليم.

مدارس بديلة

إلى ذلك، أوضح لـ«عكاظ» مدير إدارة الإعلام التربوي والمتحدث الرسمي لإدارة التعليم في المدينة المنورة عمر محمد البرناوي أنه بخصوص طالبات الدمج وإلغاء برنامج الدمج بمدرستي 62 الابتدائية و66 المتوسطة لطالبات (الإعاقة السمعية) لمرحلتي المتوسطة والثانوية كان ذلك بموجب التعميم الوزاري رقم (89438) وتاريخ: 1436/5/11هـ، بشأن ميزانيات (مدارس تحفيظ القرآن / وبرامج معاهد التربية الخاصة / تعليم الكبار) للعام الدراسي 1437/1436هـ، فعدد برامج العوق السمعي المعتمد تنفيذها داخل المدينة واحد فقط للمرحلة المتوسطة وآخر للمرحلة الثانوية –وهما قائمان في معهد الأمل– الأمر الذي تعذر معه توفر برنامج معتمد من الوزارة تستفيد منه الطالبات الملتحقات بالدراسة في برنامج دمج العوق السمعي الملحق بالمتوسطة الـ(66) حتى نهاية العام الدراسي 1436/1435هـ. وأضاف: وحرصا من الإدارة على عدم بقاء الطالبات خارج مقاعد الدراسة شرعت إدارة التعليم بالمنطقة في معالجة الوضع بإيجاد المدارس البديلة وتهيئة الميدان الجديد فور مباشرة إدارة المدارس المعنية يوم الأحد 1436/11/1هـ، وفي أول يوم في العام الدراسي الأحد 1436/11/8هـ تم استدعاء أولياء أمور الطالبات من قبل إدارات المدارس المعنية وبحضور مشرفة التربية الخاصة وذلك إيمانا بحق ولي الأمر في اختيار نوع التعليم (معهد أمل / التعليم العام) الذي يراه مناسبا لإلحاق ابنته به، مع تعهد إدارة التربية الخاصة بالمتابعة المستمرة للطالبة مهما كان الاختيار، وبناء عليه تم تحويل طالبات المرحلة المتوسطة مؤقتا إلى المتوسطة الـ(40) وطالبات الصف الأول ثانوي إلى الثانوية الـ(43) وذلك إلى حين وصول الإفادة من الإدارة العامة للتخطيط المدرسي بشأن إحداث برنامج عوق سمعي للمرحلة الثانوية ملحق بمدارس التعليم العام وتجزئة فصول العوق السمعي للمرحلة المتوسطة البالغ عددها ستة فصول بواقع برنامج واحد ليصبح برنامجين مستقلين بواقع ثلاثة فصول لكل برنامج، وأشار برناوي إلى اعتماد برنامج دمج العوق السمعي ملحق بالمتوسطة الـ(40) وبرنامج دمج العوق السمعي ملحق بالثانوية الـ(38).

"أبوثنين": الوزارة ملتزمة بالتأكد من صرف المستحقات بوقتها"

"حماية الأجور" تشمل 405 آلاف عامل وعاملة بمنشآت خاصة

المصدر: جريدة سبق السبت 17 محرم 1437هـ - 31 أكتوبر 2015م

http://sabq.org/MBKgde

واس- الرياض:

تخضع أجور 405 آلاف و590 عاملاً وعاملة في 3595 منشأة خاصة، لبرنامج "حماية الأجور" الذي تنطلق مرحلته التاسعة غداً، للمنشآت التي يبلغ عدد العاملين فيها مائة عامل فأكثر.

وقال وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل الدكتور عبدالله أبو ثنين: "الوزارة ملتزمة بتطبيق "حماية الأجور" على جميع منشآت القطاع الخاص للتأكد من صرف مستحقات العمالة في وقتها، وتحديد مستويات الأجور في جميع المهن، وتقليل المشاكل بين صاحب العمل والعامل."

وأضاف: "الوزارة لن تتهاون في تطبيق البرنامج وفق مراحله الزمنية المحددة حتى يتم تطبيقه على جميع منشآت القطاع الخاص."
وأردف: "بموجب قرار وزير العمل رقم (4786)، القاضي باعتماد لائحة مخالفات وعقوبات نظام العمل الجديد، فإنه تعاقب المنشأة عند عدم دفع أجور العاملين في مواعيد استحقاقها المحددة، بغرامة ثلاثة آلاف ريال، وتتعدد بتعدد العمال."
وتابع: "سيتم كذلك إيقاف جميع خدمات الوزارة عن المُنْشآت التي لا تلتزم بالبرنامج وتقديم بيانات أجور عامليها لمدة شهرين مِنْ تاريخ التطبيق الإلزامي حسب مراحل البرنامج، عدا خدمة إصدار أو تجديد رخص العمل."
وقال "أبوثنين": "في حال تأخرت المُنْشأة لمدة ثلاثة أشهر، سيتم إيقاف جميع خدمات المُنْشأة لدى الوزارة، وسيسمح للعاملين لديها بنقل خدماتهم إلى مُنْشآت أخرى بدون موافقة صاحب العمل الحالي، حتى لو لم تنته رخصة العمل الخاصة بالعامل."
ودعا وكيل وزارة العمل للتفتيش وتطوير بيئة العمل، المنشآت إلى المسارعة برفع ملف الأجور للعاملين من خلال حساب المنشأة في الخدمات الإلكترونية لوزارة العمل.
جدير بالذكر أن برنامج "حماية الأجور" يعتبر أحد أدوات الوزارة لمتابعة أداء سوق العمل، وتثبيت حقوق العاملين من خلال شفافية معلومات الأجور، كما يقلل من المشاكل العمالية عبر إيجاد بيئة عمل صحية تشجع رفع الإنتاجية، ويساهم كذلك في توفير المعلومات اللازمة والدقيقة لتمكين الوزارة من نشر إحصاءات وبيانات عن سوق العمل بما يخدم جميع الأطراف بما فيها صاحب العمل "المنشأة."
ويمكن للمنشآت الدخول على موقع الوزارة والاطلاع على جدول المراحل القادمة من البرنامج، كما يحق لها الاشتراك فيه بشكل تجريبي قبل تاريخ الإلزام الخاص بهم، علماً بأنه لن يترتب على هذه المشاركة التجريبية أي عقوبات أو ملاحظات.
ولمزيد من المعلومات عن ملف الأجور وخطوات تحميل الملف، يمكن تحميل "دليل مستخدم نظام حماية الأجور" والمتاح من خلال بوابة وزارة العمل على الإنترنت www.mol.gov.sa .

زواج الفتاة .. والعضل

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151101/Con20151101805683.htm

عبدالله عمر خياط

.كلنا يعرف أن والد الفتاة ـ أي فتاة ـ يسعده أن يتقدم لخطبتها الإنسان الكفء انفاذا لشرع الله ﷻ، وتبعاً للحديث القائل: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه». ثم للسعادة التي تغمره عندما يرى أحفاده وهو على قيد الحياة.
لكن المؤسف أن قلة من أولياء الأمور يرفضون زواج بناتهم، أو إعادة الزوجة لزوجها إن كان قد حدث خلاف بينهما ثم تراضيا لاستمرار الحياة الزوجية بينهما في الوقت الذي يقول رب العزة والجلال: {ولا تعضلوهن.}
لكن فيما يلوح لي أن البعض من أولياء الأمور يرفض تزويج بناتهم اللواتي يعملن في وظيفة تدر عليهن راتبا شهريا يعز على ولي الأمر – بكل أسف – أن يفقد هذا المدخول ويتحول لرجل أو شاب قد لا تكون بينها وبينه معرفة.
بل إن بعض أولياء الأمور «يعضلون» بناتهم لاكتساب رواتبهن من ناحية وتسخيرها لخدمة البيت قبل ذهابها للوظيفة فجرا بإعداد الافطار ، وبعد العودة من الوظيفة القيام بمساعدة أمها في طبخ الغداء والعشاء وتنظيف البيت فيما تبقى من زمن كيلا يضطر لاستخدام خادمة!!
والواقع أنها مشكلة نهى الشرع عن إتيانها .. بقول الحق سبحانه وتعالى: {ولا تعضلوهن.}

والذي يبدو أن بعض الفتيات لم يرضين بهذا العسف من أولياء أمورهن فتقدمن للمحاكم الشرعية ، ولهن الحق في ذلك ، إما لإقناع ولي الأمر بتزويجهن ، أو قيام القاضي باتخاذ الإجراء الشرعي بتزويجهن، فالقاضي ولي من لا ولي له .. ويقينا أن المتعنت الذي يصر على «عضل» ابنته لا يملك رفض حكم الشرع لاسيما وأن عدد «المعضلات» قد تضاعف ، إذ بلغت الشكاوى التي قدمت للمحاكم (755) وذلك وفق ما نشرته «المدينة» بعدد الأحد 1437/1/5هـ ونصه: استقبلت محاكم وزارة العدل في السعودية 755 دعوى رفعتها فتيات على آبائهن بعدما رفضوا تزويجهن بما يطلق عليه الـ (عضل) وذلك خلال العام الماضي 1436هـ، وجاءت منطقة مكة المكرمة في المرتبة الأولى من حيث عدد القضايا بواقع 272 دعوى، تليها منطقة الرياض بواقع 190 دعوى ثم المنطقة الشرقية التي سجلت محاكمها 104 دعاوى، تليها منطقة المدينة المنورة بواقع 76 دعوى تليها منطقة عسير بواقع 28 دعوى ثم منطقة تبوك بواقع 20 دعوى وتليها في الترتيب منطقة جازان بواقع 19 دعوى، ثم منطقة القصيم بواقع 14 دعوى، ثم منطقة حائل بواقع 10 دعاوى، أما منطقة الجوف سجلت محاكمها 9 دعاوى فقط، تليها منطقة الباحة بواقع7 دعاوى فيما سجلت منطقة الحدود الشمالية 5 دعاوى ونجران دعوى واحدة فقط.«

وأعود فأسأل: ما الذي يجعل أولياء الأمور يرفضون تزويج بناتهم «عضل» إلا أن يكون الدافع لذلك كسب مرتب بناتهم ؟ وهذا والله العظيم لا يرضاه ربنا وعلى القاضي القيام بإجراء عقد النكاح إذا اقتنع بالمتقدم لخطبة الفتاة .. فهل إلى ذلك من سبيل؟

السطر الأخير:

زواج الفتاة ستر لها.

ثقافة المواطن في قضية الإسكان

المصدر: جريدة الرياض الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م
http://www.alriyadh.com/1096271

خالد عبدالله الجارالله

شهد الأسبوع الماضي نقاشات وحوارات ساخنة تدور حول تصريح وزير الإسكان الذي قال فيه إن ثقافة المواطن هي من أسباب أزمة السكن في المملكة، المتابع للمقالات والتعليقات التي كتبت حول هذا الموضوع في الصحف ووسائل التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية يجد أن الموضوع أخذ أكبر من حجمه.

يجب أن لا يزايد أحد على أهمية قيام الدولة بواجبها نحو المواطن في تقديم كل ما من شأنه تأمين الحياة الكريمة للمواطن وتنفيذ التزاماتها صحيا وتعليميا وسكنيا وفي مقدمتها الاهتمام بقضية السكن.

لكن لابد من الإنصاف والعقلانية في التعاطي مع أمور بهذه الحساسية تمس غالبية الشعب وليس من المنطق اللعب على وتر العاطفة دون قيامنا بواجباتنا كأفراد تجاه أنفسنا ومن نعول في قضية شائكة ومتراكمة مثل قضية السكن وتحميل الدولة كامل المسؤولية في إخفاقاتنا.

نعم هناك قصور كبير من الجهات الحكومية تتحملها وزارة الإسكان ومعها وزارة الشؤون البلدية والقروية ووزارة التخطيط ووزارة المالية والعدل ومجلس الشورى، إلا أن وزارة الإسكان تتحمل العبء الأكبر لأن الدولة قدمت لها كافة التسهيلات في فترة مضت، والتي -لو- استغلتها لتمكنت من الإسهام في حل جزء من مشكلة الإسكان قبل أن تضيع هذه الفرصة وتمضي خمس سنوات في لت وعجن وأمور ثانوية دون إنجاز مما جعل المشكلة تزيد وتتراكم حتى وصلت إلى ماهي عليه اليوم.

على المستوى الفردي لدينا مشكلة في أسلوب التعاطي مع قضية السكن ويفتقد معظمنا إلى ثقافة الادخار وأهمية التخطيط لشراء أرض أو تملك مسكن في وقت مبكر من العمر وننتظر إلى أن نصل إلى أرذل العمر، وبعد أن يستنفذ جهده ووقته في أمور ثانوية دون إعطاء قضية التملك أي اهتمام يبدأ في الشكوى، والمفترض أن يكون السكن في قائمة أولوياته بدلا

من التركيز على الكماليات والاستعانة بالقروض وصرفها على الأشياء الاستهلاكية مثل السيارة والسائق والخادمة والسفر والأثاث إلى أن نصل إلى مرحلة اليأس ثم نبدأ في إلقاء اللائمة على الآخرين.
تبقى مشكلة الوزارة وغيرها من القطاعات الحكومية في أسلوب وطريقة التواصل مع القطاعات المستهدفة وعلى رأسها المواطن وهو المعني بأزمة السكن ويعيشها يوميا، والتعاطي معه حسب برامج وإمكانات القطاع بعيدا عن الوعود والتضخيم. ولابد أن يكون هناك نوع من الاحترافية في إعداد وصياغة التقارير والأخبار وإدارة الأزمات بمهنية بعيدا عن تهييج الرأي العام في قضية حساسة يعاني منها الغالبية.
أخيرا تبقى أهمية تعزيز ثقافة الادخار وجعل تملك الأرض أو المسكن في قائمة أولويات المواطن، وإن كنا قد فوتنا هذه الفرصة على أنفسنا فيجب ألا نكرر الخطأ مع أبنائنا، وأن نرسخ لديهم ثقافة التملك ومنحها الأولوية مبكرا بعيدا عن المكابرة وتحميل الغير تبعات أخطائنا.

كاريكاتير

الالكترونية الاقتصادية www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م

https://www.aleqt.com/2015/11/01/article_1002680.html

عكاظ OKAZ نبض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 18 محرم 1437هـ - 1 نوفمبر 2015م

http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20151101/Cartoon201511016692.htm